

# قرارات

## **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٨٧٢ لسنة ٢٠١٨**

بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٩

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمي (١٦، ١٩) بمساحة ٨,٣١ فدان  
بمنطقة إسكان الجمعيات بالحي السكنى الثامن بمدينة برج العرب الجديدة  
والخاصة للسادة الجمعية التعاونية للبناء والإسكان

للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية

لإقامة مشروع عمرانى متكامل لأعضاء الجمعية

والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم (٢٠١) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١١

## **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

## **ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا نحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة  
وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا نحته التنفيذية؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٥ لقطعى الأرض رقمي (١٦، ١٩)

بمنطقة إسكان الجمعيات بالحي السكنى الثامن بمدينة برج العرب الجديدة بمسطح ٨,٥ فدان  
للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية على قطعى الأرض رقمي (١٩، ١٦) بمنطقة إسكان الجمعيات بالمحى الثامن بمدينة برج العرب الجديدة بمسطح ٨,٣١ فدان ، بما يعادل ٨,٣٤٨٩٢ م٢ بمنطقة إسكان الجمعيات بالمحى الثامن بمدينة برج العرب الجديدة :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٠١١) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١١ باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية على قطعى الأرض رقمي (١٩، ١٦) بالمحى الثامن ضمن مشروع الأراضى المخصصة للجمعيات التعاونية للبناء والإسكان بمسطح ٨,٣١ فدان ، بما يعادل ٨,٣٤٨٩٢ م٢ بمنطقة إسكان الجمعيات بالمحى الثامن بمدينة برج العرب الجديدة :

وعلى كتاب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٠ بشأن طلب تخفيف عدد العمارت بالمشروع من (١٤) عمارة إلى (١٠) عمارت بالمنطقة الموضحة على اللوحات بمساحة ١,٢٨ فدان والمرفق به المستندات الآتية :

تعهد الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تعهد الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية أنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

تعهد الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن .

تفويض التوقيع على الشروط المرفقة وتفويض المراجعة الفنية :

وعلى كتاب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية رقم (٤١٢٠٠) بتاريخ ٢٠١٨/٧/٣ بخصوص طلب الموافقة على تعديل المخطط العام والمرفق به اللوحات النهائية معدلة :

وعلى كتاب جهاز مدينة برج العرب الجديدة رقم (٤١٢٥٢٢) بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٥ والمرفق به (٧) لوحات نهائية من المخطط المعدل بعد الاعتماد وصورة من الموقف المالي والعقاري والتنفيذي لقطعة الأرض عاليه والمنتهي إلى أنه تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١١٥) بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٩ وتم إخطار الجمعية بالخطاب رقم (٦٦٧٧) بتاريخ ٢٠١٨/٦/٤ بنج الجمعية مهلة عام بدون مقابل لاستكمال تنفيذ المشروع :

وعلى ما يفيد سداد المصروفات الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٣ نظير تعديل المخطط العام لمشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية ؛ وعلى البرنامج الزمني المعتمد للمشروع بتاريخ ٢٠١٨/٨/٣ المقدم من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية لاستكمال تنفيذ باقي المشروع ؛ وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة برج العرب الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية باعتماد تعديل التخطيط والتقييم لقطعتي الأرض رقمى (١٦، ١٩) بمسطح ٨,٣١ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالحي الثامن بمدينة برج العرب الجديدة وال الصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٣ باعتماد التخطيط والتقييم وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٠ والمنتتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

## قرار:

**مادة ١ -** يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعات الأرض رقمي (١٦، ١٩) بمسطح ٨,٣١ فدان ، بما يعادل ٣٤٨٩٢م<sup>٢</sup> (فقط أربعة وثلاثون ألفاً وثمانمائة واثنان وتسعون متراً و٨٠٠ من المتر المربع لا غير) بمنطقة إسكان الجمعيات بالحي الثامن بمدينة برج العرب الجديدة والمخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٣ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الجمعية بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٦ ، والتي تعتبر جماعتها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكان لم تكن .

**مادة ٥ -** تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨ -** تلتزم الجمعية بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**مادة ٩ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمي (١٦، ١٩)

بأعلى السكنى الثامن

ضمن مشروع الأراضى الخصصة للجمعيات التعاونية للبناء والإسكان

بمسطح ٨,٣١ فدان ، أى ما يعادل ٠٨,٣٤٨٩٢ م<sup>٢</sup>

بمدينة برج العرب الجديدة

والخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان

للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية

والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٣

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع بمسطح ٨,٣١ فدان ،  
أى ما يعادل ٠٨,٣٤٨٩٢ م<sup>٢</sup> .

**مكونات المشروع :**

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان P. F ( عمارات ) ٩٨,٦٣,٧٢ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١,٦٨ فدان ،  
وتمثل نسبة ( ٢٠٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات P. F. ٥٣,٤٦ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٠,١٣ فدان ،  
وتمثل نسبة ( ١,٥٧٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للإسكان P. F + المساحة المخصصة للخدمات P.  
F. ٥١,٦٣,٧٢ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١,٨ فدان ، وتمثل نسبة ( ٢١,٨٢٪ ) من إجمالي مساحة  
أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٦٢,٧,١٧٩ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٤,٢٧ فدان ، وتمثل نسبة ( ٥١,٣٢٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### تبلغ مساحة الطرق :

بالنسبة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات تبلغ مساحتها حوالي ٥٩،٤٨٣م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٣٪٨٤) من إجمالي مساحة أرض المشروع .  
بالنسبة للطرق الخارجية تبلغ مساحتها حوالي ٣٦،٤٥٤م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٠٨ فدان ، وتمثل نسبة (١٣٪٠٢) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### **أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :**

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان F.P (عقارات) ٩٨،٦٣،٧٦م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١،٦٨ فدان ، وتمثل نسبة (٢٥٪٢٠) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول النماذج المعمارية التالي :

النماذج	النكرار	مسطح النموذج بالأدوار الأرضي	إجمالي المسطحات بالأدوار الأرضية	الارتفاع	عدد الوحدات الأرضي	عدد الوحدات بالدور المتكرر	عدد الوحدات بالدور	عدد الوحدات	إجمالي عدد الوحدات
A	٥	٨٤١،٣٨	٤٢٠،٦٩	بدروم +	٦	٦	٦	٦	١٨
A'	١	٤٦٢،٠٨	٤٦٢،٠٨	أرضي +	٣	٦	٦	٣	٣٣
خدمات بالدور الأرضي	٥								
B	٤	٦٠٢،٩٤	١٢٠،٥٤٨	أدوار	٤	٤	٤	٤	٤٨
C	٤	٥٩٤،٨٦	١١٨٩،٧٢	متكررة	٤	٤	٤	٤	٤٨
إجمالي مسطحات العقارات (السكنى)									٣٩
إجمالي مسطحات العقارات (السكنى)									٧،٦٣،٩٨

### **ثانياً - الاشتراطات البنائية للإسكان :**

- النسبة البنائية (F.P) لا تزيد عن (٣٠٪) (إسكان + خدمات) من مساحة المشروع .
- الردود : ٦م بين العقارات وحد المgar ، ٤م بعد عرض الرصيف الخارجي وحد المبني ، ٢م بعد عرض الرصيف الداخلي وحد المبني .
- الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضي + ٥ أدوار متكررة) .
- المسافة بين العقارات لا تقل عن ١م وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهات بين عمارتين يمكن أن تقل إلى ٦م .

- ٥ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للاعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
  - ٦ - الكثافة السكانية المسموح بها .٢٤ فرداً / فدان .
  - ٧ - مساحة الوحدة السكنية لا تزيد عن .١٢م² (مساحة صافية شاملة سماكة المحوائط) .
  - ٨ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للاعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بتركيب مصعد كهربائي لكل عمارة سكنية .
  - ٩ - يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري .
  - ١٠ - يسمح بإقامة دور بدورم يستخدم كجراج لانتظار السيارات دون مسؤولية الجهاز بتوصيل المرافق لدور البدروم .
  - ١١ - يسمح بإقامة غرف للسطح تستخد كخدمات للمبني (مثلاً كغرف مصاعد وسلام) وبمساحة بنائية لا تزيد عن (٪٢٥) من مسطح الدور الأرضي فقط ولا تُشكّل في مجموعها وحدة سكنية .
  - ١٢ - يتم الالتزام أن تكون مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود وطبقاً لاشتراطات الجهات المعنية ووفقاً للمادة رقم (١٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ثالثاً - المساحة المخصصة للخدمات :**
- تبلغ المساحة المخصصة للخدمات P. ٥٣,٥٤م² ، بما يعادل .١٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول الآتي :

الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض المخصصة للخدمات			مسطح قطعة الأرض المخصصة للخدمات	مسطح المباني المخصصة للخدمات	النشاط	المنطقة
الردد	الارتفاع	السطح المسموح بالبناء عليه من قطعة الأرض المخصصة للخدمات				
خدمات (١)	أرضي + دورين	%٣٠	١٣٧٠,٣١	١٣٨,٠٧	إداري	
خدمات (٢)	٤ وحدات من الدور الأرضي لعمارة نموذج A كما بالرسم		١٢٦٤,٤٣	٣٧٩,٤	إداري	
خدمات (٣)	دور أرضي فقط		٤٨,٦٠	٢٩,١٦	غرف الأمان عدد (٤)	
نسبة مسطح الأرض المخصصة للخدمات (٦٨,٦٪) نسبة الأرض المخصصة للخدمات لا تقل عن (٥٪) ولا تزيد عن (١٢٪)			٣٦٧٨,٤٤	٥٤٦,٥٣	الإجماليات	

#### **رابعاً - الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

يراعى أن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ، ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجى وفي حالة التخدم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .

يتم تخصيص قطع أراضى بنسبة (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع كحد أدنى للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع وبحيث لا تزيد النسبة البنائية للإسكان + الخدمات عن (٣٠٪) كحد أقصى .

فى حالة عدم تحقيق النسبة بالبديل السابق فإنه يتم تخصيص مساحة نسبة (٥٪) (F. P) من إجمالي النسبة المسموح بالبناء عليها بالدور الأرضى فقط وهى (٣٠٪) (F. P) وذلك لاستيعاب تلك الخدمات كوحدات (إدارية - تجارية - اجتماعية - مهنية ....) لخدمة قاطنى المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .  
يتم توفير أماكن انتظار طبقاً للكود المصرى .

على أن تتعهد الجمعية بتوفير مقتنات المياه الازمة لحمامات السباحة بالمشروع دون أدنى مسئولية على جهاز المدينة .

المفوض

**هيثم عزت عبد العزيز**

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (العقارات) (بدروم + أرضى + ٥ أدوار) وبها لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً للأنشطة الم المصر بها بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعول بها بالمشروعات الاستثمارية لكل نشاط على حدة وطبقاً لكراسة الشروط والمواصفات .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع سكني) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أيه منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصر بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٪٢٥) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (٪١٠) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٦ - تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدار المطلوب من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة ، وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

٧ - تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .

٨ - تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٩ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١١ - تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .

١٢ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .

١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م<sup>٢</sup> من المبنى المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

١٤ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة الإسكندرية التجارية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى الصادر

برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثانٍ

طرف أول

المفوض

(إمضاء)

هيتم عزت عبد العزيز



